

01 من 63 | الركن الرابع - صيام رمضان | مواقع وكلمات في

الحرم المكي | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. دروس في المسجد الحرام للشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله الدرس العاشر الصلاة والسلام على نبينا محمد - [00:00:00](#)

وعلى الله واصحابه اجمعين ما زلنا مع اركان الاسلام تقدم الكلام على الركن الاول والركن الثاني والركن الثالث وهذا نحن الان مع الركن الرابع وهو الصيام قيام رمضان - [00:00:19](#)

هو الركن الرابع من اركان الاسلام وقد فرط على الامة في السنة الثانية من الهجرة وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعه رمضانات قبل وفاته صلى الله عليه وسلم - [00:00:58](#)

واستمر صيام رمضان في الامة ويستمر الى يوم القيمة ما استمر الاسلام فصيام رمضان امر حتم على هذه الامة قال الله سبحانه يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب - [00:01:33](#)

على الذين من قبلكم لعلكم تتذلون الى قوله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر - [00:02:10](#)

فعدة من ايام اخر والصيام معناه الامساك الصيام في اللغة معناه الامساك عن المشي يسمى صياما في اللغة الامساك عن الكلام يسمى يسمى صياما في اللغة العربية كما امر الله مريم - [00:02:38](#)

ان تقول اني نذرت للرحمه صوما فلن اكل اليوم انسيا صوما يعني عن الكلام واما الصيام في الشرع فهو الامساك عن المفطرات الامساك عن المفطرات بنية من طلوع الفجر الثاني - [00:03:23](#)

الى غروب الشمس كما قال الله سبحانه وتعالى وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل هذا هو الصيام - [00:03:52](#)

في الشرع الامساك عن الاكل والشرب والجماع وسائر المفطرات مع النية لابد من النية وتكون النية من الليل لابد ان ينوي من الليل قبل طلوع الفجر في الصوم الواجب شهر رمضان - [00:04:17](#)

صيام الكفاره قيام النذر صيام القضاء لابد ان ينويه قبل طلوع الفجر لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لابد امرى ما نوى ولقوله صلى الله عليه وسلم - [00:04:45](#)

لا صيام لمن لم يجمع النية من الليل ويجب الصيام على المسلم على كل مسلم اما الكافر فانه لو صام فصيامه غير صحيح لانه يشترط لصحة الاعمال الاسلام فالاعمال لا تصح من الكفار - [00:05:14](#)

ما داموا على كفرهم لقوله تعالى والذين كفروا اعمالهم كرماد اشتتدت به الريح بيوم عاصف قوله تعالى والذين كفروا اعمالهم كسراب بقيعة تحسبه الظمان ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيئا - [00:05:50](#)

فالكافر لو صلى ولو صام ولو تصدق ولو حج واعتمر وفعل الاعمال لا تقبل منه ما دام كافرا سواء كان كافرا اصليا باقيا على الكفر لم يدخل في الاسلام اصلا - [00:06:17](#)

او كان مسلما وارتد فاذا ارتد المسلم بان ارتكب ناقضا من نواقض الاسلام والعياذ بالله فانها لا تصح اعماله وتبطل اعماله بالردة قال

سبحانه وتعالى ومن يرتد منكم عن دينه - [00:06:39](#)

فيempt وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والآخرة واولئك اصحاب النار قم فيها خالدون وايضا لا بد ان يكون المسلم بالغا بالغا الحلم فان كان صغيرا دون البلوغ فانه لا يجب عليه الصيام - [00:07:07](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم الصغير حتى يحتمل لكن يصوم الصغير اذا كان يطيق الصيام من اجل ان يتدرّب عليه ويكون نافلة في حقه - [00:07:39](#)

وله فيه الاجر ولو فيه الاجر ايضا اذا صومه لان الصحابة كانوا يصومون غلماهم ليdroبهم على العبادة وكانوا اذا طلبوa الاكل او الشراب يلهونهم باللعبة التي يعطونهم ايها يتلهون بها حتى - [00:08:04](#)

ينتهي اليوم كما ان الصبي المميز يؤمر بالصلوة ليعتادها تكون له نافلة كما قال صلى الله عليه وسلم مروا اولادكم بالصلوة بسبع او [00:08:37](#) وهم ابناء سبع سنتين واضربوهم عليها لعشر. فرقوا بينهم

بالمضاجع كما ان الحج ايضا يصح من الصبي الحج والعمرة يصحان من الصبي ولو لم يميز ولو كان دون التمييز ويكون له نافلة. [00:09:05](#) فاذا بلغ فانه يحج حجت الاسلام ويعتمر

عمرة الاسلام ومن هنا نعرف انه يجب على المسلمين ان يربوا اولادهم من الصغر ان يربوا اولادهم من الصغر على العبادات ليألفوها [00:09:29](#) وينشأ عليها ويعتادوها ولا يهملوهم حتى يكبروا وهم غير معتادين لها -

فربما ينفرون منها ويمتنعون منها لكنهم اذا ربيوا عليها من الصغر الفوها واعتادوها واحبواها فاذا بلغوا فانهم يسهل عليهم فعل [00:10:01](#) العبادات ويكون السبب في هذا تربيتهم على الخير ولاؤلبيائهم الاجر

في ذلك لأن هذا من التربية الاسلامية هكذا ينبغي للوالدين ان يربى اولادهم اولادهم على العبادات من الصغر وان يجنبوهم [00:10:37](#) المحرمات والمنهيات من الصغر وان يؤدبواهم اذا فعلوا مخالفة ولو كانوا غير مكلفين يؤدبواهم بادب خفيف -

حتى يعلموا ان هذا الشيء لا يجوز يكررون وهم ينفرون من المحرمات فلا ينبغي للمسلمين ان يهملوا اولادهم ويقول هؤلاء صغارة [00:11:20](#) هؤلاء ما وجب عليهم شيء بل بل انه يتتأكد في حقهم

ان يربوهم على الخير وعلى الاخلاق الفاضلة وعلى الصدق ويجنبوهم الكذب قال ابراهيم النخعي رحمه الله كانوا يضربوننا على [00:11:51](#) الشهادة والعهد ونحن صغارة اذا سمعوا الطفل يحلف ضربوه من اجل ان يعظم اليدين -

اذا اذا سمعوا الطفل يشهد بشيء يضربونه من اجل الا يتهاون بالشهادة فينشأ على تعظيم حرمات الله سبحانه وتعالى والشيء بال التربية [00:12:18](#) والاعتياد والاهمال وترك الاولاد بدون تربية صحيحة سليمة ينشئهم على -

على العداون وعلى المعاشي وعلى كراهية الطاعات والعبادات فهذا امر يجب التنبه له لانه قد يتهاون به بعض الناس مع اولادهم [00:12:49](#) ولابد ان يكون الشخص لابد ان يكون الشخص مسلما -

بالغا مكلاfa يعني غير مجنون وغير معتوه فان كان زائل العقل ان كان ليس عنده عقل ولا تفكير هذا ليس عليه شيء غير مكلف [00:13:25](#) فالمجنون الذي جنونه مطبق ودائم او الذي المعتوه وهو الذي زال عقله -

او لم يوجد له عقل اصلا هذا ليس عليه تكليف لقوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة الصغير حتى يحتمل والمجنون حتى [00:13:55](#) يفيق والنائم حتى يستيقظ فالذي بلغ وليس عنده عقل -

هذا لا يجب عليه شيء من العبادات لانه لا يتأتى منه النية والقصد والعبادة لا بد لابد فيها من النية والقصد والمجنون لا يعرف النية ولا [00:14:27](#) يعرف القصد فلا تصح منه العبادة -

لقوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فاذا شفاه الله فاذا شفاه الله وزال جنونه او عقل فانه يجب عليه الواجبات بعد زوال المانع الذي كان عنده والمرض العقلي تخلف العقل - [00:14:52](#)

الذى كان عنده لانه اصبح اهلا للعبادات ولا يقضى ما فات لانه غير مكلف فلا يقتضيه وانما يعمل بالمستقبل بعد شفائه [00:15:27](#) هذه شروط وجوب الصيام او لا الاسلام وثانيا البلوغ -

وثالثا العقل فمن دخل عليه شهر رمضان فانه يصدق عليه قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر يعني حظر حضر الشهر لا يجب عليه الصيام فمن شهد منكم الشهر اي شهر رمضان - 00:15:59

فليصمه الا اذا كان له عذر شرعي المسافر والمريض من كان منكم مريضا فمن كان مريضا او على سفر فلا يلزم الصيام اداء لا يلزم اداء في الشهر لانه مريض - 00:16:27

ولا يستطيع الصيام او مسافر والمسافر يشق عليه الصيام المريض لا يجتمع عليه مشقة المرض ومشقة الصيام المسافر لا يجتمع عليه مشقة السفر ومشقة الصيام الله جل وعلا خفف عن هذه الامة - 00:16:54

وما جعل عليكم في الدين من حرج ما يريد الله ليجعل عليكم للحرج فالمريض الذي لا يستطيع الصيام او يشق عليه يفطر فاذا زال عذرها في المستقبل فانه يقضى ما افطر - 00:17:19

قوله تعالى فعدة اي عليه ان يصوم عدة ما افطر من رمضان وكذلك المسافر يفطر في اثناء سفره في اثناء سفره يفطر فاذا انتهى سفره فانه يقضى ما افطره من رمضان - 00:17:44

قوله تعالى فعدة من ايام اخر اذا فلا بد من صيام رمضان اما اداء لمن كان حاضرا صحيحا حاضرا يعني غير مسافر صحيحا يعني غير مريض فهذا يجب عليه الصيام اداء في رمضان - 00:18:15

واما من كان فيه مرض لا يستطيع الصيام او مسافر فانه يفطر ويقضى فيجب عليه الصيام قضاء ولا يجب عليه الصيام اداء ولو صام اجزأ صيامه لو صام المريض اجزأ صيامه - 00:18:45

ولو صام المسافر اثناء السفر صح صيامه اجزأ لكن الافضل له والمستحب له ان يفطر اخذا بالرخصة لان لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يحب ان تؤتى رخصه - 00:19:13

كما يكره ان تؤتى معصيته فالصوم من المريض ومن المسافر اخذ بالعزيزية والافطار للمريض والمسافر اخذ بالرخصة والأخذ بالرخصة افضل من الأخذ بالعزيزية هناك صنف ثالث هناك صنف ثالث لا يجب عليهم الصيام - 00:19:37

لا اداء ولا قضاء وهم اولا الكبیر الهرم الكبیر الهرم الذي معه عقله وتفكيره لكنه لا يستطيع الصيام ابدا لا اداء ولا قضاء ثانيا المريض المرض المزمن يعني الدائم - 00:20:14

الذى لا يرجى له شفاء ولا يستطيع الصيام فهذان الكبير الهرم والمريض المزمن يقدمان الفدية وهي اطعام مسكين عن كل يوم بمقدار نصف الصاع بعض العلماء يقول بمقدار المد ربع الصاع - 00:20:49

بعض العلماء يقولون ربع الصاع وبعض العلماء يقول نصف الصاع وعلى كل حال الأخذ بالاحتياط احسن ان يخرج نصف صاع بالصاع النبوى عن كل يوم وليس عليه صيام لا اداء ولا قضاء - 00:21:21

قوله تعالى وعلى الذين يطیقونه فدية طعام مسکین والذین یطیقونه هم الكبير الهرم والمريض المزمن كما فسر ذلك ابن عباس رضي الله تعالى عنهم فیخرج عن كل يوم هذه الفدية طعام مسکین - 00:21:47

طعام مسکین واحد فقیر له ان يجمع له ان يجمع عدد الايام ويخرج عنها جمیعا اما قبل الصيام واما بعد الصيام واما اثناء الشهر له ان يجمع عدد الايام ويخرج عنها جمیعا - 00:22:19

دفعه واحدة اما في اول الشهر واما في اخر الشهر واما بعد الشهر لا مانع من ذلك وله ان يدفعها لعدة فقراء يوزعها على عدة فقراء وله ان يدفعها الى فقير واحد - 00:22:47

كل ذلك جائز قوله تعالى وعلى الذين يطیقونه فدية طعام مسکین اذا فیتبین لنا ان الناس على ثلاثة اقسام قسم يجب عليه الصيام اداء في رمضان وهو المقيم الصحيح المقيم - 00:23:13

الصحيح البالغ يجب عليه الصيام اداء في رمضان ولا يجوز له ان يفطر في رمضان لان هذا ركن من اركان الاسلام كما انه يصلي الصلوات الخمس فانه لا بد ان يصوم رمضان - 00:23:44

لأنه ركن من اركان الاسلام القسم الثاني من لا يجب عليه الصيام لا اداء ولا قضاء وهو الكبير الهرم والمريض المزمن هذا لا

يجب عليه الصيام لا اداء ولا قضاء لانه لا يستطيعه - [00:24:14](#)

وانما تجب عليه الفدية وهي اطعام مسكين عن كل يوم القسم الثالث من يجب عليه الصيام قضاء ولا يجب عليه اداء وهو المريض والمسافر المريض غير المزمن والمسافر هؤلاء لا يجب عليهم الصيام اداء - [00:24:38](#)

اثناء المرض واثناء السفر وانما يجب عليهم الصيام قضاء بعدة الايام التي افطروها هذه اقسام الناس بصيام رمضان وينبغي ان ان نعلم بداية ان نعلم بداية الشهر ونهاية الشهر بماذا يصوم المسلمون - [00:25:08](#)

وبماذا يفطرون من رمضان يصومون برأية الهلال وليس المراد انه لا بد ان يروا الهلال كلهم بل اذا رأاه مسلم واحد لزم الناس الصيام برأيته العمل برأيته - [00:25:47](#)

ل الحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال ترائي الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيته فامر صلى الله عليه وسلم الناس بالصيام مع انه لم يره الا واحد وهو ابن عمر رضي الله تعالى عنهم - [00:26:17](#)

وما واما رؤية هلال العيد فلا يكفي الواحد لابد من رؤية رجلين عدلين لا يفطر الناس الا اذا ثبتت الرؤية برأية عدلين يشهدان بانهم رأوا الهلال باعينهم او رأوه بواسطة اللة - [00:26:45](#)

المكروه لا مانع من استخدام اه البصريات التي تكبر الشيء فيستخدمها الناس بالمناظير يسمونها المناظير تخدمونها ليروا البعيد ويروا الهلال لا مانع من استخدامها لانها وسائل مباحة او اذا لم يرى بالمراد - [00:27:23](#)

يرى بالعين المجردة هذا هو الاصل اصل انه يرى بالعين المجردة اذا وجد اشياء تساعد على الرؤية كالمراد والمناظير الدقيقة فلا مانع من استخدامها لانها من الامور التي اباحها الله لنا - [00:27:59](#)

جل وعلا ثم لابد ان نبين ان من كان غير اهل للصيام من كان الصغير مثلا اذا بلغ في او الكافر اذا اسلم الصغير اذا بلغ في اثناء الشهر - [00:28:28](#)

فانه يصوم الباقي بعد بلوغه واما ما مضى قبل بلوغه من الشهر فانه لا يصومه لانه حين ذاك غير مكلف فيصوم ما بقي بعد بلوغه وكذلك الكافر اذا اسلم في اثناء شهر رمضان - [00:28:56](#)

فانه يصوم ما تبقى من الشهر ولو يوم واحد بعد اسلامه ولا يقضى ما فات وقت كفره لانه حين ذاك لا يصح منه الصيام وكذلك اصحاب الاعذار الذين ابى لهم الافطار بسبب - [00:29:20](#)

اعذارهم كالمسافر اذا قدم الى البلد فانه يصوم بقية الشهر واما ما فات وهو مفطر في سفره فانه يقضيه فيصوم ما بقي من الشهر بعد نهاية سفره واما ما افطره في السفر - [00:29:48](#)

فانه يقضيه بعد رمضان وكذلك الحائض المرأة والنساء اذا طهرتا في اثناء الشهر فانهما تصومان ما بقي اداء اذا انتهى رمضان يقضيان ما افطرتاه حالة الحيض حالة النفاس - [00:30:19](#)

وينبغي ان ننبه الى ان المسافر اذا نوى اقامة في اثناء السفر في بلد او في بر اذا نوى اقامة تزيد على اربعة ايام انه يلزمته الصوم ويلزمته اتمام الصلاة ولا يجوز له القصر - [00:30:52](#)

لانه انقطع السفر وانقطعت احكامه بالاقامة التي تزيد على اربعة ايام فيصبح مثل المقيمين يلزمته اتمام الصلاة ويلزمته صيام والقضاء من عليه قضى من رمضان فالوقت موسع ما بين الرمضانين - [00:31:15](#)

لكن اذا بادر بالقضاء فهو افضل من اجل ابراء ذمته والمبادرة بابراء ذمته وله ان يؤخر الى الا يبقى قبل رمضان القادم الا قدر الايام التي عليه فاذا لم يبقى على رمضان القادم الا - [00:31:42](#)

قدر الايام التي عليه فانه يجب عليه حينئذ القضاء لئلا يدخل عليه رمضان الجديد وفي ذمته قيام من رمضان الماضي لقول عائشة رضي الله تعالى عنها قال كان يكون علي الصوم من رمضان - [00:32:10](#)

فلا اقضيه الا في شعبان لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم فدل على ان القضاء وقته موسع ما بين الرمضانين الى ان لا يبقى على رمضان الجديد الا قدر الايام - [00:32:37](#)

التي عليه فيتعين عليه ان يصوم وان يقضي ما عليه حتى لا يدركه رمضان الجديد وفي ذمته ايام من رمضان القديم الا من كان معذورا لو استمر العذر معه لو استمر العذر - 00:33:01

الذى هو السفر مثلا او المرض استمر معه الى ان دخل عليه رمضان الجديد فهذا لا حرج عليه يصوم رمضان الجديد ثم يقضي ما عليه من رمضان الماضى بعد رمضان الذى قدم عليه - 00:33:29

وليس عليه الا القضاء لانه معذور في عدم قضائه بين الرمضانين اما لو اخر القضاة من غير عذر حتى ادركه رمضان الجديد فانه يصوم رمضان الذي دخل عليه فاذا فرغ منه فانه يقضى - 00:33:54

ما عليه من رمضان الماضى ويطعم عن كل يوم مسكتنا عن التأخير كفارة عن التأخير من غير عذر هذه امور يجب التنبه لها لان صيام رمضان ركن من اركان الاسلام - 00:34:26

فيجب على المسلم ان يفقهه ويعرف احكامه حتى يؤديه على الوجه المشروع وهذا الصيام نعمة من الله عز وجل على العباد نعمة دينية ونعمة بدنية اما النعمة الدينية فالصيام عبادة عظيمة - 00:34:53

يحصل للمسلم بها الاجر العظيم من الله سبحانه وتعالى كما في الحديث القىسي الذي رواه الشیخان عن النبی صلی الله علیه وسلم انه قال يقول الله تعالى كل عمل ابن ادم له - 00:35:23

الحسنة بعشر امثالها الى سبع مئة ضعف قال الله جل وعلا الا الصوم فانه لي وانا اجزي به انه ترك شهوته وطعامه وشرابه من اجل الصائم فرحتان فرحة عند فطره - 00:35:51

وفرحة عند لقاء ربہ ولخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسک هذا حديث عظيم فيه بشري للصائمين يدل على فضيلة الصيام وان الله جل وعلا جعل جزاءه غير محدد - 00:36:19

باظعاف لان الصيام من الصبر لان الصائم صبر صبر على الم الجوع وعلى الم العطش وعلى مفارقة زوجته وشهوته مدة الصيام طاعة لله سبحانه وتعالى صبر فاجره غير محدد بالاظعاف - 00:36:43

اكثر من سبع مئة ضعف لا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى لقوله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب وهنا يقول جل وعلا الصوم لي وانا اجزي به يعني لا يعلم جزاءه - 00:37:15

لا يعلم مقدار جزائه الا الله سبحانه وتعالى فلا ينحصر تطعيفه بعدد كما ان الصابر المحتسب على طاعة الله جل وعلا والصابر عما حرم الله عليه هذا يوفيه الله اجره يوم القيمة - 00:37:40

بغير حساب انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب نسأل الله جل وعلا ان يجعل صيامنا وسائر اعمالنا مقبلة لديه ونسأله سبحانه ان يعفو عن تقصيرنا وان يعفو عن عن زلنا - 00:38:05

وان يوفقنا واياكم للتوبة والاستغفار وان يجعلنا واياكم في هذا الشهر الكريم من عتقائه من النار وان يجعلنا من صاموا الشهر واستكملوا الاجر وفازوا بجائزة رب سبحانه وتعالى. وصلی الله وسلام على نبینا محمد - 00:38:32

وعلى الله واصحابه اجمعين باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه احسن الله اليكم سماحة الشيخ وببارك الله فيكم وجزاكم الله عن المسلمين خير الجزاء - 00:39:00

يقول السائل في بلدنا يعني المغرب في بلدنا صاموا بعد المملكة السعودية بيوم. ونحن جماعة صمنا مع السعودية فما الحكم؟ وماذا فعل الحكم ان تكونوا تبع البلد الذي انتم فيه. حكمكم حكم البلد الذي - 00:39:23

انتم في اذا كنتم الان في السعودية فانكم تصومون صيام السعودية تفطرون معهم تفطرون مع السعودية واذا كان نقص يوم فانكم تقضونه بعد العيد تقضونه لانهم تأخروا انت تقول انهم تأخروا عن السعودية بيوم - 00:39:44

فاما افطربتم مع السعودية يلزمكم الافطار ولا تصوموا يوم العيد وانتم في السعودية يلزمكم الافطار مع السعودية اذا جاء العيد وانتم هنا تفطرون مع الناس وتقضون اليوم الذي تأخر صيامكم فيه عن السعودية. نعم - 00:40:10

يقول السائل اذا عاد المسافر الى بلده بعد صلاة العصر وكان قد افطر هذا اليوم فماذا عليه؟ هل يمسك ام يبقى على فطره اذا عاد الى

بلده في اثناء النهار ولو ما بقي في النهار الا نصف ساعة او اقل او عشر دقائق يمسك - 00:40:33

يمسك بقية اليوم قل او كثرا تأدبا مع الشهر واحتراما للشهر فلا يأكل وهو مقيم او يفطر وهو مقيم لأن السفر انتهى فيعود الى الصوم ولكن يقضي هذا اليوم فيما بعد - 00:40:54

لأنه لم يصمه كاما وانما صام بعده. نعم يقول السائل كثير من اقاربي لا يحضرون صلاة الجمعة ولا اعرف هل يصلون في بيوتهم ام لا؟ وانا من اجل تأليف قلوبهم ودعوتهم الى الله تعالى. فهل في هذا شيء - 00:41:14

اذا كنت كما ذكرت انك تجالسهم من اجل نصيحتهم وموعظتهم ودعوتهم الى الله عز وجل فانت محسن واستمر على هذا واما اذا كنت تجالسهم بدون ان تذكر عليهم وبدون ان تبين لهم خطأهم - 00:41:37

فهذا لا يجوز لك ان تجلس معهم وهم يضيعون الصلاة او يتركون صلاة الجمعة لأن صلاة الجمعة واجبة على الاعيان لا يجوز لمسلم ان يتخلص عنها وهو يسمع النداء - 00:42:03

الا اذا كان مريضا او خائفا قال صلي الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له الا بالعذر هذا حديث صريح بادلة كثيرة على انه لا يجوز للمسلم - 00:42:25

الذى يسمع النداء للصلوة ان يتاخر ولا يصلى مع الجماعة نعم تقول السائل اجد في قلبي حب الرياء والعجب وحاولت اكثر من مرة طرد هذا الشيء ولم اتمكن فماذا افعل - 00:42:47

هذا من الشيطان هذا وسوس اتركه واستمر في العبادة والطاعة ولا يؤثر عليك هذا الهاجس او هذا الوسوس استعد من الشيطان الرجيم واستمر في طاعة الله عز وجل ولا يضرك هذا. نعم - 00:43:08

يقول السائل ابي بلغ من العمر ثمانين عاما. ولم يستطع الصوم فهل اطعم له من كل يوم مسكين اذا كان لا يستطيع الصوم من اجل الكبر والهرم فهو يدخل في قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين - 00:43:29

في طعم عنه عن كل يوم فقير؟ نعم يقول السائل ما حكم من عليه قضاء قضاء بعض ايام رمضان؟ فصام ثم افطر في نهار رمضان هل عليه كفارة ام لا؟ نعم - 00:43:52

يعني ما حكم من عليه قطاء بعذ رمضان فصام ثم افطر في نهار رمضان يعني عمدا هل عليه كفارة ام لا هذا سؤال متداخل هذا سؤال يتكون من شيئين الشيء الاول ان عليه قطى من رمضان السابق - 00:44:11

ودخل عليه رمضان الجديد وهو لم يقطي فهذا كما سمعتم يقطي بعد رمضان ويكرر عن كل يوم باطعام مسكين كفارة عن التأخير والشق الثاني من السؤال افطر في رمضان من غير عذر - 00:44:32

هذا يجب عليه التوبة الى الله عز وجل ويجب عليه قطاء هذا اليوم الذي افسده مع التوبة الى الله عز وجل والندم والخوف من الله لان التوبة لا تقبل الا بثلاثة - 00:44:53

شروط الشرط الاول ترك الذنب والابتعاد عنه والثاني ان يعزم من لا يعود اليه مدى حياته الشرط الثالث ان يندم على ما حصل منه من الذنب ويحاف من العقوبة نعم - 00:45:11

يقول السائل رجل مشرف على مدرسة خيرية وتأئيده اموال المتبوعين فهل يجوز له ان يجعل لنفسه راتبا؟ وهل يجوز له ان يستثمر الاموال ويأخذ ربحها لا يجوز الامر لا ان يأخذ - 00:45:34

لنفسه شيئا لان هذا للمدرسة وللمتعلمين ولا يجوز له ان يستثمره ويأخذ ارباحه اذا استثمره الاستثمار المباح فان ارباحه تكون للمدرسة تكون للمدرسة وليس له هو انما هو فاعل خير - 00:45:53

ولا يأخذ شيئا لنفسه لا من التبرعات ولا من ارباحها اذا استثمرها الا اذا جعل له احد من المحسنين اعطاه شيئا وقال هذا لك في مقابل عملك فلا بأس اما اذا دفعوا التبرعات للمدرسة - 00:46:22

فان لا تصرف للمدرسة ولا يأخذ منها شيء. نعم يقول السائل اعمل في شركة ومن العادة نعمل ثمانين ساعات فمثلا اذا خرجت قبل نهاية الوقت علما بأنه احيانا لا يكون لدينا عمل نعمله سوى القيل والقال - 00:46:47

نعم تبقى في مكان العمل تبقى في مكان العمل ولا تصرف الا بعد نهاية في الدوام لانه مطلوب منك الحضور ولو كان ما عندك عمل مطلوب منك الحضور لانه ربما يطرأ عمل يطرأ شغل يطرأ حاجة - [00:47:08](#)

فتكون موجوداً نعم يقول السائل انا احرمت من ابيار علي بالعمره واتممت الطواف والسعي ولكن لم احلق ولم اقصر فهل علي شيء عليك ان تعيد الملابس الاحرام اذا كنت لبست المحيط - [00:47:33](#)

عليك ان تعيد ملابس الاحرام كما كانت لانك لم تنتهي من العمرة تعيدها ثم تحلق او تقصير وليس عليك شيء لانك تعذر بما صنعت النسيان او بالجهل تعذر بذلك لكن لابد من - [00:47:53](#)

ان تعيد ملابس الاحرام كما كانت لان خلعك اياها خطأ قبل تمام العمرة وتحلق او تقصير ثم بعد ذلك تتحلل من احرامك. نعم يقول السائل تزوج ابني من غير مشورتي فطردته من البيت فهل علي شيء - [00:48:16](#)

ومع ذلك اني لا اقدر على النفقه عليهم اخطأت في طرده من البيت لانه لم يفعل منكرا وتزوج وقد اباح الله له هذا الشيء شرعاً له فهو لم يعمل منكرا حتى تطرده من البيت - [00:48:39](#)

غاية ما هو انه اخطأ في حقك حيث لم يستشرك ولكن ان تسمح تعفو عنه ولا يستوجب هذا ان تطرده من البيت واما النفقه اذا كنت لا تستطيع الانفاق عليه - [00:49:00](#)

لا يكلف الله نفسها الا وسعها فهو يكتسب ويسعى لينفق على نفسه وعلى زوجته هو يطلب الرزق نعم يقول السائل اذا كان يقدر على ذلك. نعم. يقول السائل يستدل البعض على جواز سفر المرأة بلا محرم لطلب العلم الشرعي - [00:49:20](#)

الواجب بهجرة الصحابيات بلا محرم من مكة الى المدينة. فهل هذا الاستدلال صحيح؟ استدلال غير صحيح القياس غير صحيح سفر الهجرة ضروري هذا هذا ظرورة والظروف تبيح المحظورات فسفر المرأة للهجرة - [00:49:41](#)

للفرار بدينه من بلد الكفر هذى ظرورة نتسامح في اه وجوه عدم وجود المحرم ولا يقاس عليها سفر ولطلب العلم بامكانها ان تطلب العلم في بلدتها واذا لم يكن في بلدتها - [00:50:04](#)

طلب للعلم فيكتفي انه تتعلم امور صالتها تحفظ سورة من القرآن تحفظ احكام الصلاة ما تحتاج اليه مبادئ مبادئ من من العلم هذه ميسورة ولله الحمد ولو تقرأها في مختصرات - [00:50:29](#)

او في رسائل مختصرة وهي ميسورة موجودة ولا حاجة الى السفر وتسأل من حولها من اهل العلم ومن النساء المتعلمات ولا حاجة الى السفر نعم يقول السائل هل الطواف افضل ام صلاة التراویح؟ مع اني معتمر - [00:50:51](#)

تجمع بينهما احسن. صلي التراویح وتطوف بعد التراویح او قبل التراویح تجمع بين الفضليتين ولا تحرم نفسك من فضل صلاة التراویح او من الطواف تجمع بين المصلحتين يصلى التراویح مع المسلمين - [00:51:18](#)

وتطوف بالبيت بعد ذلك ما تيسر لك نعم يقول السائل امرأة ماتت وتركت مالاً كي تحج به؟ هل نفعل لها الحج ام لا؟ يعني بهذا المال؟ اذا كانت او صرت اذا كانت ما حجت حجة الاسلام - [00:51:41](#)

اذا كانت ما حجت حجة الاسلام فيجب ان يلاب عنها من يحج عنها ويعطى تكاليف الحج من مالها الذي خلفته بعد وفاتها لان هذا واجب عليها اما اذا كانت قد حجت حجة الاسلام - [00:52:00](#)

واوصت لان هذا المال يحج به عنها فليس لها الا الثالث هي هي ليس لها وصية الا الثالث فاذا كان ثالث ما تركته من المال يمول الحج كاملاً فانه يجب ان يحج عنها وتنفيذ وصيتها - [00:52:26](#)

اما اذا كان الثالث اقل من تكاليف الحج فلا ينفذ الحج الا برضاء الورثة اذا رضي الورثة بذلك فلا بأس نعم يقول السائل ان والدي قد اخالط ماله بمال الربا فهل يحل لي ان اكل واشرب في بيته؟ واذا لم يحل - [00:52:50](#)

فهل غضبه علي لذلك فيه اثم علي؟ وجزاكم الله خيراً يجوز الأكل من طعام الشخص الذي عنده مال حلال ومال حرام مختلط لا بأس ان يؤكل من طعامه لانه لا يعلم انه من الحرام لا يعلم ان هذا الطعام من الحرام - [00:53:15](#)

ما دام لم يعلم فانه يؤكل منه الاصل الحل والنبي صلى الله عليه وسلم اكل من طعام اليهود وهم يتعاملون بالربا ويتعاملون بالحرام

لانه ليس كل اموالهم ليس كل اموالهم من الحرام عندهم شيء اموال من الحلال - 00:53:40

الرسول اكل منها عليه الصلاة والسلام ولم يسأل اما اذا كان مال الانسان كله من الحرام فلا يجوز الاكل من طعامه نعم يقول السائل انا تاجر واثناء قدومي الى بلدي عن طريق الطائرة اتعرض لمضايقة من طرف الجمارك. السؤال هل يجوز اعطاء مبلغ من المال مقابل - 00:54:05

اخراج البضاعة علما اني لو لم اعطه قد قد تتعرض للأخذ هذا رشوة والرشوة لا تجوز الرشوة لا تجوز اذا اعطيتهم افسدتهم على الاخرين الذين لا يعطونهم فلا تفعل هذا الشيء - 00:54:34

ادفع الجمارك وخلص مالك بان تدفع لهم الجمارك هم وهذا ظلم يكون عليهم اثمه واما الرشوة فانها لا تجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن الراشي والمرتشية فانت لو خلصت مالك - 00:54:59

ستفسدهم على الاخرين ان ما عطوه فانهم يظرونهم يظرون الاخرين نعم يقول السائل انا معتكف واخرج واخرج لتناول الطعام في السكن القريب واعود بسرعة لانهم نعم انا؟ يقول انا معتكف واخرج لتناول الطعام في السكن. القريب واعود بسرعة لانهم لا يسمحون بدخول الطعام - 00:55:21

الى الحرم اذا كانوا لا يسمحون بدخول الطعام الى الحرم لا مانع انك تخرج وتأكل الطعام ترجع الى الى معتكفك لانك ما تستطيع ترك الطعام وهم لا يسمحون بدخوله فلا بأس انك تخرج وتأكل - 00:55:52

خارج الحرم وتعود للمعتكف. نعم يقول وما حكم الاتصال بالهاتف لضرورة حجز السفر؟ هل جائز؟ للمعتكس؟ لا بأس ان المعتكف يكلف يكلم في الجوال لحاجته حجز السفر او غير ذلك لا مانع من ذلك لان هذا لا يفوت عليه وقتا - 00:56:15

كثيرا وهو بحاجة اليه فلا بأس بذلك ان شاء الله. نعم يقول ما صحة هذا؟ من صلى خلف الامام اربعين يوما لا تفوتة تكبيره الاحرام هل تكتب له براءة من النار - 00:56:42

الحديث هذا ما هو بصحيح نص اهل العلم على انه حديث فغير صحيح ولا يصح الاستدلال به نعم يقول السائل ما نصيحتكم لمن يصلي خارج الحرم؟ ولا يرى الصفوف متصلة التي امامه. وجزاكم الله خيرا - 00:56:58

هذا لا يجوز ان الانسان يصلي خارج المسجد الا اذا امتلا المسجد سواء المسجد الحرام او غيره لا يجوز له يصلي خارج المسجد الا اذا امتلا الداخل واتصلت الصفوف بالخارج - 00:57:21

وكانوا يرون الامام او يرون من خلفه من باب او من نوافذ اتصلت الصفوف فينبغي معرفة هذا الحكم اذا امتلا الداخل واتصلت الصفوف للخارج وكانوا الذين في الخارج يرون الامام او يرون من خلفه - 00:57:42

من الصفوف حتى يقتدوا بالامام فلا بأس بذلك نعم يقول السائل هل تنظيف الاسنان بالمعجونات في صباح رمضان او في النهار يبطل الصيام لا يبطل الصيام استعمال المعجون في الفم - 00:58:06

لا لا بأس به للصائم ولكن يلفظ ما تحلل منه في فمه لا يبتليه يلفظه ويتبليه نعم يقول السائل هل صح ان بعض الصحابة استمر في سحوره او تسحر بعد الفجر واقرهم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:58:25

لا اعلم شيئا من ذلك والالية صريحة الاية الكريمة صريحة وكلوا واشربوا حتى يتبيّن لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر والنبي صلى الله عليه وسلم يقول كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن امي مكتوم - 00:58:53

وكان رجلا اعمى يؤذن على الصبح لا يؤذن حتى يقال له اصبحت اصيّح نعم فلا يتصل الناس في هذا الامر نعم يقول السائل بالنسبة لطواف التطوع هل لابد ان يكون هل لا بد ان يكون سبعة اشواط؟ ام انه يصح ان يكون اقل - 00:59:13

من ذلك او اكثر وهل يشرع تكراره اكثر من مرة في في اليوم لا يصح الطواف سواء كان فرضا او تطوعا الا بسبعة اشواط لان الله شرعه سبعة اشواط النبي صلى الله عليه وسلم طاف سبعة اشواط - 00:59:38

وقال خذوا عني مناسككم كما ان الصلاة لو صلیت ركعة فقط لا بد تصلي ركعتين صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فلابد انك تكمل العدد والطواف لا يصح الا بسبعة فان طاف اقل من سبعة لم يصح طوافه لا فرضا ولا - 01:00:00

ولا نفلا ويجوع ولا بأس انه يكرر الطواف في اليوم اكثر من مرة هذا شيء طيب لانه عبادة وفيه اجر فاذا كرره فان هذا زيادة اجر
زيادة خير نعم يقول السائل - [01:00:25](#)

هل اصلي الفجر بعد طلوع الشمس اذا فاتني نعم هل اصلي الفجر بعد طلوع الشمس؟ اذا فاتني اذا فاتك الفجر لعذر خارجا عن
استطاعتك عذرا خارج عن استطاعتك فاذا زال العذر تبادر بالصلوة - [01:00:42](#)

تبادر بالصلوة لقوله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك قال الله تعالى واقم الصلاة
لذكرى فيصلها في الحال ولا يؤخرها - [01:01:07](#)

ولو عند طلوع الشمس او عند غروبها لا يؤخرها الى زال عذرها يبادر بقضائها وفعلاها نعم وليس القضاء ليس له وقت نهي القضاء ليس
له وقت نهي صليها في اي وقت - [01:01:32](#)
ويبادر بذلك نعم - [01:01:55](#)